

# برنامج الخدمات الاجتماعية لعام 2026 جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف



ديباجة

بناءً على:

- المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب 1402هـ الموافق لـ 15 مايو 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتعمم بـ:
- المرسوم التنفيذي رقم 94-186 المؤرخ في 26 محرم 1415هـ الموافق لـ 6 يوليو 1994
- المرسوم التنفيذي رقم 96-74 المؤرخ في 14 رمضان 1416هـ الموافق لـ 3 فبراير 1996
- المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة 1402هـ الموافق لـ 11 سبتمبر 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية
- التعليم رقم 02 المؤرخة في 24 أبريل 2002، الصادرة عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، المتعلقة بتسيير الخدمات الاجتماعية
- التعليم رقم 17 المؤرخة في 18 شعبان 1403هـ الموافق لـ 31 مايو 1983، الصادرة عن وزارة المالية، المتعلقة بكيفية تمويل الخدمات الاجتماعية في قطاع الإدارة العمومية وتسييرها المالي
- القرار رقم 40 الصادر بتاريخ 2022/06/21، المتضمن تشكيل أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة الشاذلي بن جديد الطارف
- بناءً على برنامج لجنة الخدمات الاجتماعية المصادق عليه في الجمعية العامة بتاريخ 27/09/2022
- بناءً على برنامج لجنة الخدمات الاجتماعية المصادق عليه في الجمعية العامة بتاريخ 10/06/2024

- بناءً على محضر اجتماع الجمعية العامة بتاريخ: الخميس، ديسمبر 11، 2025، المتضمن تعديل البرنامج السنوي للجنة الخدمات الاجتماعية:

يحدد البرنامج السنوي للخدمات الاجتماعية لسنة 2026 على النحو الآتي:

- تسعى لجنة الخدمات الاجتماعية من خلال هذا البرنامج إلى تقديم خدمات تكون في مستوى الثقة الموضوع في أعضائها من قبل مستخدمي المؤسسة؛  
من أجل ذلك سطررت اللجنة هذا البرنامج الذي يشمل مجالات عملها المحددة قانوناً؛ حيث قسم إلى ثمانية أبواب. ليلي مشاغل جميع الشرائح (الموظفين، الأساتذة، العمال)، بما في ذلك المتعاقدون؛ حسب ما تقتضيه القوانين والنصوص التنظيمية.  
أعد هذا البرنامج وفقاً لما تسمح به ميزانية اللجنة.





## الباب الأول: المنح الثابتة

الرقم	المنحة	مبلغ المنحة	الوثائق المطلوبة
01	منحة الولادة	5,000.00 دج لكل مولود جديد	- شهادة ميلاد - شهادة عائلية
02	منحة عقد قران الزواج	20,000.00 دج	- عقد زواج المعني (ة)
03	ختان الأولاد	5,000.00 دج لكل طفل	- شهادة طبية - شهادة عائلية
04	منحة الأولاد الأيتام	5,000.00 دج لكل طفل؛ مرة في السنة	- منح بمناسبة الدخول المدرسي - الأولاد الذكور المتدربين دون سن 21 سنة - البنات الغير متزوجات والغير عاملات - شهادة عائلية - شهادة كفالة اليتيم
05	منحة النساء الأرامل	5,000.00 دج لكل أرملة؛ مرة في السنة	- شهادة عائلية - شهادة عدم تكرار الزواج
06	منحة التقاعد	10,000.00 دج عن كل سنة خدمة في الجامعة (في حدود 25 سنة)	- قرار الإحالة على التقاعد - أو قرار فسخ العقد بسبب التقاعد - شهادة توقيف الراتب
07	منحة الأولاد المتدربين	5,000.00 دج	- شهادة مدرسية



- شهادة عائلية

لكل طفل متمدرس (العدد غير محدد)،  
دون سن 22 سنة

<p>- بيان وفاة</p> <p>- شهادة عائلية</p> <p>- قرار أو فسخ العقد بسبب الوفاة</p>	50,000.00 دج	<p>08</p> <p>منحة الوفاة:</p> <p>أ- وفاة المستخدم</p>
	20,000.00 دج	ب - وفاة زوج
	20,000.00 دج	ج - وفاة أولاد
	20,000.00 دج	د - وفاة أبوين
محضر مداولات أعضاء اللجنة	5,000.00 دج	9
محضر مداولات أعضاء اللجنة	8,000.00 دج	10
محضر مداولات أعضاء اللجنة	20,000.00 دج	11





## الباب الثاني: المنح المحددة حسب الإمكانيات المالية

الرقم	المنحة	المبلغ	الشروط
12	منحة المساعدة الطبية للمصابين بالأمراض المزمنة	40 % من تكلفة العلاج مرة في السنة	وفقاً لمخضر مداوولات
13	منحة الحج	20.0000 دج	وفقاً لمخضر مداوولات
14	القرعة الخاصة بالعمرة؛ باتفاقية مع وكالة سياحية	50 % منحة، 50 % قرض	وفقاً لمخضر مداوولات
15	الرحلات السياحية؛ باتفاقية مع وكالة سياحية	50 % منحة، 50 % قرض	وفقاً لمخضر مداوولات



## الباب الثالث: الخدمات الصحية

### 1. التعويضات الطبية:

- يستفيد جميع مستخدمي الجامعة والزوج والأبناء من التعويضات الطبية الخاصة ب:
- العمليات الجراحية.
  - الأدوية الغير مؤمنة (ليست ضمن تعويضات صندوق الضمان).
  - التحاليل الطبية. (لا تقل عن 1700 دج)
  - الأشعة الطبية.

بنسبة 60 % من التكلفة؛ لا تتجاوز (300,000.00 دج).

مع تقديم الملف التالي:

- فاتورة علاج بالمواصفات القانونية
- التقرير الطبي
- شهادة عائلية

ملاحظة: - وفق اتفاقية بين لجنة الخدمات والمؤسسة الطبية.

- يتم مراجعة الملف من طرف طبيب الجامعة.

يستفيد جميع مستخدمي الجامعة والزوج والأبناء من التعويضات:

- النظارات الطبية
- طقم أو ترميم الأسنان

بنسبة 60 % من ثمن التكلفة؛ لا تتجاوز (50,000 دج)، مع تقديم الملف التالي:

- فاتورة علاج بالمواصفات القانونية
- شهادة عائلية

ملاحظة: يتم مراجعة الملف من طرف طبيب الجامعة.



## الباب الرابع: البيع بالتقسيط

### 1. خدمات البيع بالتقسيط للأثاث المنزلي والأجهزة الكهربائية والأجهزة الإلكترونية:

- طلب خطي
- أن لا يكون المستفيد مديناً لدى اللجنة.
- تكون مدة الاقتطاع من 12 - 18 شهراً؛ وفق طلب الترخيص بالاقتطاع.
- أن لا يكون في عطلة مرضية طويلة المدى؛ أو على وشك الإحالة على التقاعد (مدة الاقتطاع).
- يتم الشروع في الاقتطاع للمستفيدين من عمليات البيع بالتقسيط مباشرة من تاريخ توقيع العقد.



ملاحظة: تتم العملية باتفاقية بين اللجنة وموزع.

### 2. خدمات البيع بالتقسيط للسيارات

تشرع اللجنة في عقد اتفاقية قانونية مع مصرف للبيع بالتقسيط، تتكفل اللجنة بمنح 500.000 دج لتسديد مستحقات الدفعة الأولى.

الملف:

- طلب خطي
- أن لا يكون المستفيد مديناً لدى اللجنة.
- تكون مدة الاقتطاع من 12 - 24 شهراً؛ وفق طلب الترخيص بالاقتطاع.
- أن لا يكون في عطلة مرضية طويلة المدى؛ أو على وشك الإحالة على التقاعد (مدة الاقتطاع).
- يتم الشروع في الاقتطاع للمستفيدين من عمليات البيع بالتقسيط مباشرة من تاريخ توقيع العقد.



## الباب الخامس: النوادي

توفر اللجنة بالتعاون مع الهيئة المستخدمين 03 مرفقات وموزعات آلية للمأكولات لصالح مستخدمي المؤسسة.

على أن تكون مداخيلها لصالح اللجنة؛ وفق ما يسمح به القانون والتنظيم المعمول بهما.

## الباب السادس: القروض

يستفيد مستخدمو الجامعة من قرض مالي حسب الإمكانيات المالية المتوفرة، ويُقدَّر القرض بنسبة 30 % من الراتب الشهري وحده دون احتساب المردودية عن سنة واحدة (الراتب  $30 \times \% 12$  شهر)، في حدود (500,000.00 دج كحد أقصى)، على أن يُسترجع القرض في مدة أقصاها 12 أشهر.



ملف الاستفادة من القرض:

- طلب خطي.
- كشف الراتب.

شروط الاستفادة من القرض:

- أن لا يكون المستفيد مديناً للجنة.
- أن لا يكون في عطلة مرضية طويلة المدى أو على وشك الإحالة على التقاعد.

ملاحظة:

- يتم صرف القروض وفقاً لترتيب الطلبات في حدود الميزانية المخصصة للقروض
- منح القروض يكون بناءً على محضر مداورات



في حال تقديم طلبات أكبر من المخصصات؛ تُقدم القروض بناءً على الأولويات الآتية:

- (1) تاريخ إيداع الطلب
- (2) التعرض لحادثة أو كارثة طبيعية أو أي ظرف استعجالي آخر، مع تقديم ما يثبت ذلك من وثائق
- (3) الحج، مع تقديم ما يثبت ذلك من وثائق
- (4) شراء أو كراء سكن أو قطعة أرض معدة للبناء، مع تقديم ما يثبت ذلك من وثائق
- (5) عدم الاستفادة السابقة



## الباب السابع: منح الكوارث

يستفيد مستخدمو الجامعة من إعانة مالية في حالة الكوارث الطبيعية وذلك في حدود 50,000.00 دج، مع تقديم إثبات من طرف المصالح المختصة.

## الباب الثامن: أحكام ختامية

- أُعد هذا البرنامج من طرف لجنة الخدمات الاجتماعية لجامعة الشاذلي بن جديد - الطارف بتاريخ:

الخميس، ديسمبر 11، 2025

يصبح ساري المفعول ابتداءً من تاريخ المصادقة عليه في الجمعية العامة بتاريخ: الخميس، ديسمبر 11،

2025؛ السبت، نوفمبر 22، 2025

- ينشر في الموقع الرسمي للجامعة